

موقف بحث

الأسبس المنطقية لتشييد علم أصول الفقه عند "أبي حامد الغزالي" من جهة الحد والقياس *

زين العابدين مغربي**

نَسَعَى مِنْ وَرَاءِ هَذَا الدَّرَاسَةِ التَّعْرِفَ أَكْثَرَ عَلَى "أَبِي حَامِدِ الْغَزَالِيِّ"، لَكِنْ لَيْسَ مِنْ جِهَةِ الاِشْتِغَالِ بِأَرَائِهِ الْكَلَامِيَّةِ، وَاجْتِهَادَاتِهِ الْفَقْهِيَّةِ وَنَظَرَاتِهِ الصُّوفِيَّةِ، بَلْ مِنْ جِهَةِ سَبْرِ مُؤَلَّفَاتِهِ الْمَنْطِقِيَّةِ لِكَشْفِ الْغِطَاءِ عَنِ عِلَّةِ انْجِذَابِهِ نَحْوَ الْمَنْطِقِ الْيُونَانِيِّ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ مَوَاقِفِهِ الْمَعَارِضَةَ لِمَقَاصِدِ فِلَاسَفَةِ الْيُونَانِ. وَ لَمْ تَأْتِ هَذِهِ الصَّفَحَاتُ لِعَرَضِ الْمَنْطِقِ عِنْدَ "أَبِي حَامِدِ الْغَزَالِيِّ" فَحَسَبَ، بَلْ سَعِينَا فِيهَا إِلَى "تَقْرِيْبِ الْمَنْقُولِ الْمَنْطِقِيِّ إِلَى عِلْمِ أَصُولِ الْفَقْهِ"، نَقُولُ عِلْمَ أَصُولِ الْفَقْهِ، ذَلِكَ الْعِلْمُ الَّذِي يُوضِّحُ عِلَاقَةَ الْعَقْلِ بِالشَّرِيعَةِ، بَعِيداً عَنِ عِلْمِ أَصُولِ الدِّينِ، الْعِلْمُ الَّذِي يُظْهِرُ عِلَاقَةَ الْعَقْلِ بِالْعَقِيدَةِ. وَأَمَامَ هَذَا التَّحْدِيدِ، جَاءَ الْغَرَضُ مِنَ الْمَوْضُوعِ إِظْهَارَ الْأَسْئِ الْمَنْطِقِيَّةِ الَّتِي عَوَّلَ عَلَيْهَا "الغزالي" لتشييد علم أصول الفقه من جهة الحد والقياس، وَقَصَدْنَا الْقِيَّاسَ الْمَنْطِقِيَّ الْيُونَانِيَّ بِنَوْعِيهِ "الحملي" و"الشرطي" فقط.

* ماجستير في الفلسفة، تحت إشراف: د. بوكردة زواوي، جامعة وهران، مآي 2008.

** قسم الفلسفة بجامعة سيدي بلعباس.

¹ ولد أبو حامد الغزالي محمد بن محمد بن أحمد الغزالي - وقيل الغزالي بتشديد الرّاي نسبة لعل أبية الذي كان غزلاً للصوف على طريقة أهل بلده - بقرية "غزاة" القريبة من طوس من إقليم خراسان عام (450هـ / 1058م)، واليهما نسب الغزالي. وقد درس الغزالي في صباه على عدد من العلماء، منهم الإمام الجويني، حيث نهل منه علمه فأخذه عنه حتى برع في الفقه وأصوله، وأصول الدين والمنطق والفلسفة وصار على علم واسع بالخلاف والجدل. وتوفي سنة (505هـ / 1111م) عن عمر بلغ خمسا وخمسين عاماً، وترك تراثاً صوفياً وفقهياً وفلسفياً كبيراً.

فالحقل البحثي لهذه الدراسة ازدوج فيه البحث المنطقي والبحث الأصولي، وعلى ضوء هذا الحقل البحثي ستبنى عليه فصول دراستنا.

أولاً: إشكالية البحث

مع اتساع الدولة الإسلامية ودخول الأعاجم في دين المسلمين، واجه المسلمون توافر جديدة دفعت المجتهدين إلى بذل الوسع في الاجتهاد والتشريع لتلك الوقائع. وقد نتج عن هذا السعي الفقهي الحديث أن اصطبغت الأحكام الشرعية بالصبغة العلمية فذكرت معها أدلتها وعللها والأصول العامة التي تتفرع منها². وعلى الرغم من مجهودات الفقهاء المتتالية لتشريع أحكام تمس أفعال الإنسان وأقواله، فقد ظهرت الحاجة إلى من ينظر في القواعد الكلية لضبط عملية الاستنباط والاجتهاد الفقهي، خاصة عندما اشتد الصراع الفقهي بين أهل الحديث وأهل الرأي؛ فالأولون وقفوا عند ظواهر النصوص دون نظر في عللها وقلما يفتنون برأي، أما الآخرون بحثوا عن علة الأحكام وربطوا المسائل ببعضها البعض³، وهذا الاختلاف في طريقة الاجتهاد وبناء الأحكام الشرعية، كان من المبررات الأساسية إلى تدوين علم أصول الفقه بقي نفسه هذه الإشكاليات والاحتمالات في فهم النصوص، وتزامن تدوين هذه القواعد الكلية والأدلة العامة - تسهيلاً لعملية الاستنباط - انتقال المنقول اليوناني والمنطق بالذات إلى اللسان العربي، واستطاع المسلمون من أصوليين ومتكلمين التعرف على المنطق، فانقسموا إلى فئتين؛ فئة تقمت على الفكر اليوناني عامة والمنطق خاصة فحرمت التعامل معه وتبنيته في البحوث الإسلامية، وعدته من العلوم الدخيلة والغريبة لا تتناسب وطبيعة ذلك العلم من قواعده وأصوله، وفي المقابل هناك فئة استحسنت المنطق منهجاً تأثرت بمباحثه ومبادئه، ورأت أن الولوج في منافع الأحكام الشرعية وأصولها بحثاً عن الأدلة الكلية لا يأتي أكله بعيداً عن المنطق، باعتبار علم أصول الفقه يحتاج إلى آلة لضبط آليته.

وسنركز في هذه الدراسة على "أبي حامد الغزالي" وسعيه لتأسيس علم أصول الفقه على قواعد منطقية من جهة تعريف المفاهيم الأصولية وكيفية استثمار

² خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، القاهرة، دار النفاثس، سنة 1996، ط7، ص.16.

³ عبد الرزاق، مصطفى، تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية، القاهرة، مكتبة النهضة العربية، سنة 1966، ط3، ص.206.

الأحكام الشرعية من دلالة الألفاظ، ومدّراه "الحدّ". ومن جهةٍ أخرى، التقييد للاجتهاد الفقهي القائم على القياس المنطقي، ومدّاره "القياس". وهذا ما أردناه من عنوان الدراسة: "من جهة الحدّ والقياس"، فهما آلتان بهما نكتسب المعلومات التي تكون مجهولة فتصير معلومة بالروية. وعلى ضوء هذا الإطار المعرفي، تمحور البحث أساساً حول الإشكالية التالية:

- كيف وظف "الغزالي" الأسس المنطقية لتشييد علم أصول الفقه؟

هذا التوظيف يجعلنا نقترح فرضيات توجه مسار دراستنا، وهي:

- أ. إعجاب "الغزالي" بالمنهج المنطقي الأرسطي والرواقي⁴ إلى حدّ الاعتقاد به.
- ب. تبني "الغزالي" المنطق اليوناني منهجاً ربّما يكون قد صاغ من خلاله منهجاً علمياً متحرراً له منظومته المفاهيمية والمعرفية؛
- ج. توظيف المنطق بميتافيزيقاه اليونانية في علم أصول الفقه - وهو من العلوم الإسلامية-، سيجعل "الغزالي" أمام ثقافتين متناقضتين؛ فإما أن يكيّف هذا المزج باتباع إستراتيجية معينة مُحترماً خصوصيات علم أصول الفقه أو يَبْوء مشروعه الفشل.

ثانياً: منهج الدراسة

حسب طبيعة الموضوع المعالج والغرض المنشود من وراء هذه الإشكالية، التزمنا بالمنهج التحليلي باعتباره المنهج الكفيل في مثل هذه البحوث التي ازدوج فيها النظري والتطبيقي؛ فمن جهة، عمدنا إلى تحليل آلة المنطق - انطلاقاً من مُصنّفات "الغزالي" المنطقية- إلى وحدات متّى تمّ ضبطها واحترامها أثناء الدراسة ضميئاً سلامة الفكر في إطاره الصوري. ومن جهةٍ أخرى، يتطلب البحث في علم أصول الفقه استخراج القواعد الأصولية العامة التي يجري على ضوئها اجتهاد الفقيه لاستنباط الأحكام الشرعية الموافقة للنوازل، وقد شدّدنا عضدً بحثنا بأمثلة فقهية أوردّها "الغزالي" في مؤلفاته⁵، كما استأنسنا بين الفينة والأخرى بأمثلة "سيف الدين الآمدي" (551-631هـ) و"أبي عمرو بن يونس الكردي المعروف بابن الحاجب" (570-646هـ) و"ابن النجار الحنبلي" (ت972هـ)، لإيضاح علاقة المنطق بعلم أصول الفقه.

ثالثاً: هيكل الدراسة

تفصيلاً لإشكالية البحث، ارتأيًا أن نحدّد هيكل الدراسة في ثلاثة فصول، وفي كلّ فصل ثلاثة مباحث. بحيث:

تناول الفصل الأوّل "دوافع التشييد المنطقيّ لعلم أصول الفقه". وخصّصنا المبحث الأوّل لتأثيل معاني الحدود المشكّلة لموضوع الدراسة من الناحية اللغويّة والاصطلاحية، وركزنا على: "المنطق" من جهة و"أصول الفقه" من جهة أخرى. ثمّ وضّحنا ما مدى علاقة المنطق بعلم أصول الفقه بعد أن نفذ المنقول المنطقيّ إلى اللسان العربيّ بدءاً بالعصر الأمويّ وصولاً إلى العصر العباسيّ أين انتعشت حركتنا الترجمة والنقل في خلافة "عبد الله المأمون". وتوصلنا أنّ الأصوليين القدماء من أمثال "أبي بكر الباقلاني" (ت403هـ) في كتابه "التقريب والإرشاد" و"القاضي عبد الجبار" (ت415هـ) في كتابه "العمد" و"أبي المعالي الجويني" (ت478هـ) في كتابه "البرهان في أصول الفقه" قد اعتنوا بنظرية التعريف ومباحث اللفظ والدلالة في بنائهم للألفاظ الفقهية واستنباطهم للأحكام الشرعية، ذلك لأنّ الحكم الشرعيّ لا يبدؤ له من تصوّر وتصديق، ولن يتأتى هذا المطلب إلا بالمنطق. كما استفاد علماء الأصول من علم الجدل لما يحمله من فوائد تُكسب المُجادل القدرة على الاستدلال الصحيح لإثبات وضع ما أو رفعه، بدءاً بالعناية بالحدود شكلاً ومادة حتى بناء الأقيسة استخلاصاً للنتائج التي على ضوئها؛ إمّا تُفحّم الخصم وتُلزّمه بالانقياد لآراء المُجادل أو إثارة الظنّ في قضية ما قصد تصحيحها. ونظراً لفوائد "الجدل" فقد وضع "أرسطو" كتاباً في الأورغانون أسماه "طوبيقا" Topiques، كما صار الجدل -لاحقاً- فرعاً من فروع علم أصول الفقه⁶، وهنا تتجلى لنا علاقة المنطق بعلم أصول الفقه. وفي المبحث الثاني، عمّدتنا إلى إظهار المنطق منهجاً لعلمي النحو والطب؛ فأخذنا أنموذجين هما:

أ. "أبو نصر الفارابي" (ت339هـ)، الذي اعتنق المنطق صناعةً مستقلةً عن المباحث الفلسفية، فرأسه ليسوس العلوم كلها ومن جملتها اللغة. فالمنطق عنده هو اللغة الفوقية التي تتقدم على مستوى المفاهيم قائمةً نموذجيةً من المصطلحات⁷، فتزوّد اللغويّ بمجموعة من القوانين تساعد في تركيب بناء نسق لغويّ خالٍ من اللبس.

ب. "ابن سينا" (ت428هـ)، هو الآخر استهوتهُ الفلسفةُ اليونانيّةُ وبالذاتِ المنطقُ، فاعتبرهُ خادِمَ العلومِ لكونه آلةً في تحصيلِ العلومِ الكسبيّةِ النظريةِ والعمليةِ⁴. ولعلّ التوافقَ بينَ الطبِّ والمنطقِ عند "ابن سينا" نلتئمسه صورةً ومضموناً في مُصنّفاته. بحيث، نراه يُعنونُ موسوعتهُ الطبيّةَ بما يشدُّ الأنظارَ إلى المنطقِ، ويُعنونُ موسوعتهُ المنطقيّةَ بما يشدُّ الأنظارَ إلى الطبِّ؛ فسُمي مُصنّفهُ المنطقيّ بـ"الشفاء"، وسُمي كتابه الطبيّ بـ"القانون". هذا فضلاً على ما حملتهُ مباحثُ كتبه⁹ من توظيفِ ميدانيِّ للقواعدِ المنطقيّةِ.

وفي المبحثِ الثالث، انتقلنا إلى "أبي حامد الغزالي" موضحينَ مشروعِيّةَ تبنيِّ المنطقِ منهجاً لتجديدِ علمِ أصولِ الفقه؛ فأظهرنا تأثيرَ المآخِ الثقافيِّ على فكرِ "أبي حامد الغزالي". وتمّ التأكيدُ على الوضعِ السياسيِّ والمعرفيِّ اللذين شكلا القاعدةَ الخلفيّةَ لهذه المشروعِيّةِ. ففي الوضعِ السياسيِّ، نرى أنّ معرّكتهُ مع السلاجقةِ ضد الإسماعيليينَ الشيعيينَ كانت معركةً فكريّةً، لتضلعَ خصومِهِ بالعلومِ الفلسفيّةِ والمنطقيّةِ التي اقتبسوها من فلاسفةِ الإغريقِ، فلم يجدْ "الغزالي" بُدّاً من الاحتماءِ بالمنطقِ لمقارعةِ الإسماعيليةِ و دحضِ أفكارهم إظهاراً لتلبيساتهم وتلفيقاتهم السياسيّةِ والدينيّةِ.

أ. أما الوضعُ المعرفيُّ، فتجلى في تلكِ الحَمَلَةِ المعرفيّةِ التي قادها "الغزالي" لنقدِ دعاوى الفرقِ⁵.

هذه الفرقُ بمختلفِ مشاربيها وتباينِ مواقفها أثارت و لَع "الغزالي" في تقصيِ العلمِ اليقينيِّ وهو الذي «يفيد اليقينَ الضروريِّ الدائم، الذي يستحيلُ تغييره، كعلمك: بأن العالمَ حادث، وأن له صناعاً. وأمثال ذلك مما يستحيلُ أن يكون بخلافه على الأبد؛ إذ يستحيلُ أن يحضرنا زمانٌ نحكم فيه على العالمِ بالقدم، أو على الصانعِ بالنفي»⁶ فاستقصى مزاعمهم وادعاءاتهم ووقفَ على غوائلِ مواقفهم. فلاحظ أنّ طبيعةَ المعاييرِ المتخذةِ عندهم لم تكن عقلائيّةً ولا موضوعيّةً في طلبِ العلمِ اليقينيِّ، لإساءتهم استخدامَ الشُرُوطِ المنطقيّةِ، وعدمِ وفائهم للأُسُسِ

⁴ خليفة، حاجي، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مجلد 2، بيروت (لبنان)، دار إحياء التراث العربي، (دت، ط)، ص.1862.

⁵ وأصحابها، هم: المتكلمون، والفلاسفة، والباطنيون، والوصفيون.

⁶ الغزالي، أبو حامد، معيار العلم في المنطق، بيروت (لبنان)، دار الكتب العلمية، سنة 1990، ط1، ص.ص. 244-243.

المنطقية أثناء ضبط التصورات وبناء الاستدلالات، ناهيك عن فوضى المصطلحات التي عمّت عصره. هذا الوضع الإبستيمي المتأزم، جعله يضيف مشروعية الاعتقاد بالمنطق منهجاً لتشبيد مشروعه الأصولي، حيث اعتبره مفتاح العلوم كلها واضعاً مقدمة لا تخصّ علماً بعينه، بل هي مقدمة سائر العلوم، ومن جملتها علم أصول الفقه⁷. فعلم على تجديده وفق قواعد وأسس لا تخرج عن النسق المعياري المنطقي؛ خاصة في وضع الحدود الفقهية مع ما يوافق الشروط المنطقية وفي بناء الأقيسة تمهيداً للاجتهاد الفقهي.

وجاء الفصل الثاني ليظهر قيمة الحد المنطقي في اقتناص مفاهيم علم أصول الفقه. وتبيانياً لهذا المسعى خصصنا المبحث الأول في البحث في الدلالة وأنواعها، وفي اللفظ من حيث الإفراء والتركيب، ومن حيث خصوص المعنى وعمومه، كما فصلنا الحديث في نسبة الألفاظ إلى المعاني. و كان الغرض من هذا كله هو التنبيه على فائدة التحرير اللغوي والمنطقي للمفاهيم الأصولية؛ ذلك لأن تقسيم اللفظ الأصولي إلى: المجمل، والمبين، والعام، والخاص، والظاهر، وغيره من الألفاظ يستدعي من المستثمر (وهو المجتهد) التقييد المنطقي من جهة الحد لحل مسائل الاستثمار الفقهي.

و المبحث الثاني بسطنا فيه آليات ضبط التصور للمفاهيم الفقهية والأصولية، فكان الحد هو الدعامة الأساسية في تحصيل المقصود من العلوم. لهذا ركزنا على المطالب الأربعة الموصلة إلى التصور، وعلى المفردات الخمس⁸، كما حددنا شروط الحد الصحيح عند "الغزالي".

والمبحث الثالث كان بمثابة وصل الفصل الثاني بالثالث، فارتأينا تخصيصه في تفهيم القضية المنطقية وأنواعها المختلفة تسهيلاً لعملية استنباط الحكم الشرعي.

أمّا الفصل الثالث، فدار فحواه حول الدعامة الثانية في المنطق، والتي تعرف بـ "القياس" بلغة "أرسطو" و بـ "الميزان" بلغة "الغزالي". فجاء المبحث الأول موضحاً دور الموازين الاقتراعية (أي الحملية) في إضفاء الصحة والإنتاجية على القياس الفقهي، وكان الاستنباط الشرعي عند "الغزالي" لا يُؤتي أكله إلا بعد

⁷ أنظر: الغزالي، أبو حامد، المستصفي من علم الأصول، جزء 1، تحقيق: حمزة بن زهير حافظ، جدة (الملكة العربية السعودية)، شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر، د (ت، ط)، ص.30.

⁸ أي الكليات الخمس، وهي: الجنس، النوع، الفصل، الخاصة، والعرض العام.

انتظامه في هيئة قياس منطقي بضوابطه التي تمسُّ الشُّرُوطَ العامَّةَ والخاصة. وتمَّ تبيانُ النمطِ الأوَّلِ والمعروفِ عند "الغزالي" بـ "مِيزانِ التعادل" بنظمه الثلاثة وأضربه الأربعة عشر. والبحثُ الثانيُ خصصناه لعرضِ الموازينِ الاستثنائيةِ (أي الشرطية)، فقسمناهما إلى "مِيزانِ التلازم" والمعروفِ بـ "القياسِ الشرطي المتصل"، و"مِيزانِ التعاند" والمسمَّى بـ "القياسِ الشرطي المنفصل". ويأتي اهتمامه بالموازين الخمسة لتصويبِ الاستثمارِ الشرعيِّ من تلك الانحرافاتِ الفقهيَّةِ وضبايئةِ بعض طرقِ الاستنباطِ.

أمَّا المبحثُ الثالثُ كان المرادُ منه التَّأصيلُ اللغويُّ والعقديُّ للمنطق. فأما التَّأصيلُ اللغويُّ، فينتجلى في تلك المنظومةِ اللغويَّةِ التي اخترعها "الغزالي" وأدخلها في الحقلِ المنطقيِّ⁹، وهذا احتراماً لعلمِ أصولِ الفقه، على أنه واحدٌ من المصنفاتِ الإسلاميَّةِ البحتة. وتعزيزاً لهذا التحويرِ اشترطَ على المجتهدِ تحصيلَ اللغةِ والنحوِ في طلبه لعلمِ الأصول، وبهذا يكونُ قد تحرَّرَ من "المنطقِ الصوري"، بأن جرَّدَ المفرداتِ المنطقيَّةَ من طابعها "الأرسطيِّ" و"الرواقيِّ" ليكسبها حُلَّةً عربيَّةً أصيلةً.

أمَّا التَّأصيلُ العقديُّ، فنستشفُّه في كتابه "القسطاس المستقيم"، أين سعى "الغزالي" إلى أسلمةِ المنهجِ المنطقيِّ، مُعتبراً الموازينَ الخمسة: "التعادل"، و"التلازم"، و"التعاند"، بمثابة القسطاسِ المُستقيمِ الذي أنزله الخالقُ على خلقه ليميزوا به الرشدَ من الغيِّ، فمن وزنَ به أهدى، ومن عدلَ عنه ضلَّ وتردَّى. وقد اتخذ "الغزالي" القرآنَ الكريمَ عَضداً شدَّ به عمليَّةَ التَّأصيلِ، بحيث كلَّمَا تكلمَ عن ميزانٍ من الموازينِ الخمسةِ إلا وقابلهاً بدليلٍ قرآنيٍّ مُعتبراً الوحيَ الإلهيَّ مصدراً للموازينِ المنطقيَّةِ.

كما أشفَعَ تطعيمُ "علمِ أصولِ الفقه" بالمنطقِ عند "أبي حامد الغزالي" بموقفِ علماءِ الأصول؛ واجتبينا موقفينَ متناقضينَ من قضيَّةِ المِزجِ، هُما:
أ. "سيف الدين الآمدي" الذي اقتفى أثرَ "الغزالي" في مواصلةِ التَّعْيِيدِ المنطقيِّ للمباحثِ الأصوليَّةِ عامَّةً والاجتهادِ بوجهٍ أخص. وحاجةُ "الآمدي" إلى الأسسِ المنطقيَّةِ تظهرُ في القياسِ المنطقيِّ -على سبيلِ الذِّكْرِ لا الحصر-، لأنَّه «الطريقُ

⁹ الغزالي، أبو حامد، محك النظر، تحقيق: رفيع العجم، بيروت (لبنان)، دار الفكر اللبناني، سنة 1994، ط 1، ص. 95.

الوحيد والأكيد الذي يمكن من تمحيص الاستنباط الفقهيّ والسمو به إلى منزلة البرهان اليقيني»¹⁰.

ب. "ابن تيمية" الذي وجه جم غضبه إلى المنطق المشائي عموماً ولعملية المزج خصوصاً، وتظهر آراؤه النقدية في مُصنّفين، هما: "نقض المنطق" و"الرد على المنطقيين"، بحيث اعتبرت نعت المنطق "بالآلة القانونية التي تعصم الذهن" دعوى كاذبة¹¹، كما اعتبرت تأسيس علم الأصول على قواعد منطقيّة محاولة فاشلة لم تُزل عن "الغزالي" هوومه وشكه، بل زاده الاعتقاد بالمنطق حيرة

رابعاً: نتائج الدراسة

سعيًا من وراء هذه الدراسة تقريب المنقول اليوناني إلى اللسان العربيّ، بل وتوظيفه لتأسيس علم أصول الفقه، فجاءت صفحات هذا البحث حاملةً هُوم "الغزالي" المعرفية والدينية في البحث عن منهج له من الصرامة والعصمة ما يكفيهِ ليَتَبَوَّأ مكانة العلم الأشمل من بين العلوم قاطبةً، وعندها ينشرُ ظلاله لتستنير العلوم الأخرى بضيائه، وقصدنا بالضياء القواعد والمبادئ التي على ضوئها تضمن سلامة الفكر من الوقوع في الشطط. ومن أهم النتائج المتوصل إليها نذكر ما يلي:

1. لم يأت التشبيد المنطقيّ لعلم أصول الفقه عند "الغزالي" من مبررات عشوائية ارتضاها هو لنفسه، وإنما مشروعية تبني المنطق منهجاً جاءت مؤسسة عقلائيّاً وموضوعيّاً؛ فالمنطق عنده اتسم بالكونية، فهو بمثابة العقل الإنسانيّ تشترك فيه جميع الأمم وليس هو العقل الأرسطيّ فقط يخصّ اليونان فحسب، كما أنه آلة عاصمة وصانئة الفكر من الخطأ. وهذا الطابع الآلي للمنطق جعل منظومته مستقلة عن الدوافع النفسية والأغراض المذهبية والخلفيات اديولوجية، فقواعده لا تُحايي رأياً ولا تُعادي موقفاً. بمعنى، أن النظار إن اجتمعوا حول شبكته تحصيلاً وتفهيماً أمكنهم الاتفاق والخلاص من الاختلاف، لأن محك النظر في التصورات ومدار بناء التصديقات مرده إلى احترام الشروط المنطقيّة في بناء المعرفات والحجّة والوفاء بحسن اصطفاء مواد الأقوال الشارحة

¹⁰ سالم، يفوت (وظيفة العقل في النظام البياني بين ابن حزم والغزالي: المنطق اليوناني)، مجلة الوحدة، العدد 26-27، بيروت، المجلس القومي للثقافة العربية، نوفمبر/ ديسمبر 1986، ص.55.

¹¹ ابن تيمية، الرد على المنطقيين، جزء 1، مبحث الحد والقضية والقياس، بيروت، دار الفكر اللبناني، سنة 1993، ط1، ص.184.

والاستدلال. والذي يُعزّز أيضاً موضوعيّة مسلكه، تلك المفارقة التي سجّلناها في ثنايا البحث، فعلى الرغم من معاداته للفلاسفة ورفع الهالة عن رؤوسهم واستصغار حضورهم لدى العامة، ازداد إعجابه بالمنطق -علماً أنّ الفلسفة والمنطق من مشكاة يونانية واحدة-، فلم تحلّ كتاباته الأصوليّة من حضور النسق الاستنباطي المنطقيّ الأرسطيّ وحتى الرواقي، كما لم يتخلص نهائياً من الحدود المنطقيّة، بل نحت منها مصطلحات يعتقّد أنّ لها تأسيساً إلهياً، شكلت في نهاية المطاف نسقاً منطقيّاً غزالياً.

2. إذا سلمنا أنّ علم أصول الفقه يبني القواعد الكلية التي تُؤسس عليها الفروع الفقهيّة العمليّة، فالقواعد الكلية هاتية هي قواعد فكريّة صاغها الفكر -بعد نظر واعتبار- وتوظيفها جاء لعصمة عمليّة الاستنباط من التلييسات الفقهيّة، ونعلم مسبقاً أنّ المنطق يبحث في الفكر ليصوّنه من الانزلاقات التي قد تعترى التصورات والأحكام والاستدلالات. واللازم من هاتين المقدمتين، أنّ علاقة علم أصول الفقه بالمنطق هي علاقة خاصّ عام؛ فكلاهما يؤوّل إلى الفكر، لكن المنطق يبحث في الفكر العام في حين علم أصول الفقه يبحث في الفكر الشرعيّ وهو نطاق محدّد. هذا ما جعل "الغزالي" يضع مقدمة منطقيّة في مؤلّف أصولي هي مقدمة سائر العلوم، أراد منها "منطقة العلوم" ومن جملتها علم أصول الفقه.

3. عوّل "الغزالي" على القياس المنطقيّ لضبط آليّة الاجتهاد، وقد تبين له أنّ سلامة الاستدلال الفقهيّ منوطة باحترام الشروط الصوريّة للقياس الحمليّ والشرطيّ، وأنّ الاستنباط الشرعيّ لا يأتي أكّله -أي لا يكون منتجاً بالمفهوم الأرسطي- إلا بعد انتظامه في هيئة قياس منطقيّ سواء كان قياساً اقترانياً أو استثنائياً، مُفرقاً بين قياس التمثيل عند الفقهاء والقياس المنطقيّ بالمفهوم الأرسطي. ويقودنا التمييز بينهما إلى محاولة "الغزالي" تأسيس "منطق للاجتهاد الفقهيّ" به نستدل ونطلب المطلوب وبه أيضاً نستنبط الأحكام الشرعيّة. لكن هذا لا يعني أنّه نال من القياس الفقهيّ وتجاوزه، بل عمل على تنظيم البحوث الشرعيّة تنظيماً منهجياً يكفل السير السليم للاجتهاد. وفي سياق اهتمامه بالقياس المنطقيّ، جاءت عنايته أكثر بالقياس البرهانيّ لاستشعار يقينيّته، اليقين الذي كان شغله الشاغل طيلة مشواره المعرفي. وهنا نقول إنّ "الغزالي" لم يتزعزّع إيمانه بالمنطق ولم ينسفه حتّى مع اختياره مسلك الصوفيّة في أواخر حياته ومع كتابه "المنقذ من الضلال"، والمهمّة التي ارتضاها للمنطق أكد على حضورها

في المُصنّف نفسه، وأنّ المنطق عنده من علوم الألة طلبه لا يكون لذاته، وإنّما لغاية عملية مُتوخّاة.

4. والنتيجة الأخرى التي يُمكن تسجيلها، هي مُبادرة "الغزالي" المعرفية في اختراع مُصطلحات منطقيّة المعنى إسلامية المبني لم يُشاركه أحدٌ من المناطق والفقهاء والمتكلمين في استعمالها، ولهذا الاختراع مُبرراته المنهجية والمعرفية؛ فأما المنهجية فهي استراتيجية اقتضتها الظروف لاسيما منها الدينية، نظراً للعداء الذي أشهره الفقهاء والأصوليون على المنقول المنطقيّ اليوناني، وأما المعرفية فهو يرى أنّ المنطق ليس حِكراً على الفلاسفة فقط، بل هو آلة ذهنية عامة لدى البشر، بموجبها نقتنص المعرفة أيّاً كان نوعها. وكانت مرجعيته في ذلك -حتّى وإن لم يُصرح بها- أنّ الإسلام دينٌ عالميٌّ ورسالةٌ إنسانيةٌ بل وكونيةٌ، وأنّ المنطق هو الميزان الذي تُظهر به الحقّ من الباطل والرشد من العي، وقد أوجبه الله تعالى على عباده، فيلزم عن الأصلين (أي المقدمتين) أنّ المنطق آلة الإنسان -كحدّ كلي- بعيداً عن معتقده وثقافته وجنسه. أمّا تخوف "ابن تيمية" من المروق الدينيّ بإدخال المنطق اليوناني بأبعاده الوثنية إلى العلوم الدينية، فقد استطاع "الغزالي" توظيفه دون أدنى مروق، بحيث قعد مشروعه لتجديد منهج علم أصول الفقه على أسس منطقيّة، كما لم يكن المنطق الوحيد في عملية التأسيس، فقد شاركته قواعد لغوية كان "الغزالي" يعود إليها كحَاكم بين الفبيسة والأخرى. وهُنا يكتمل النسق المعرفي عند "الغزالي" بامتزاج القواعد المنطقيّة بالأدوات اللغوية. وهو نسق سبقه اختراع منظومة مفاهيمية تفاعلت مع عملية التطعيم.

وفي الأخير، يظهر أنّ المهمة المعرفية والدينية الموكولة إلى "الغزالي" ليست بالهيئة، ومن الإجحاف في حقّه أن نعيب على مُبادرته بمرج المنطق بعلم أصول الفقه، بحجة أنّ المنطق له حُمولة ميتافيزيقية ويُفضي إلى نتائج عقيمة، فلا يصلح لتقعيد العلوم الشرعية. فهذه المُبررات التي تناولتها أقلام بعض الأصوليين والفقهاء لا نجد لها عضداً كافياً، لا سيما أنّ حضور المنطق اليوم في أبنية الكثير من العلوم والمناهج لذلّيل جازم على مدى تأثيره على الفكر الإنسانيّ عامة. كما أنّ سعي "الغزالي" إلى تجديد منهج الاجتهاد الفقهي، أيقظ فينا انشغالات الأمة العربية الإسلامية للنهوض بالاجتهاد على ضوء المستجدات اليومية والثورات الفكرية والعلمية الهائلة واستحداث مناهج وأنساق متعدّدة.